

السؤال الأول : (04 ن)

السند: " لا تسير الحياة على الارض بود دائم أبدا , فأحيانا تتخللها نزاعات و التي لا بد أن نلجأ الى حلها (بطرق ودية) بهدف التوفيق بين الطرفين أو حلها (بطريقة قانونية) للفصل بين المتخاصمين".

1 - اشرح ما تحته خط (01 ن)

2 - فيما تتمثل الطرق الودية ؟ (01 ن)

3 - فيما تتمثل الطريقة القانونية ؟ و متى نلجأ اليها ؟ (01 ن)

السؤال الثاني : (04 ن)

يعتبر حق اللجوء الى القضاء من اهم الحقوق الدستورية .

1- اشرح ما يلي : حياد القضاء - الادانة (01ن)

2- صنف في جدول مؤسسات القضاء حسب انواعه.(03ن)

3- ماذا يحدث اذا رفض أحد المتقاضين الحكم الذي اصدره القاضي ؟ (01ن)

السؤال الثالث : (04 ن)

المحكمة اجراء قضائي يفصل في براءة او ادانة المتهم

-المطلوب : اقترح شروطا للمحاكمة العادلة تسهم بها في عدالة القضاء .

الجزء الثاني : الوضعية الإدماجية : (08 نقاط)

السياق : سمع أخوك عبر احدى البرامج التلفزيونية العبارة التالية : " تسعى السلطة القضائية جاهدة لتحقيق

العدالة الاجتماعية " فسألك عن المبادئ القانونية التي تضمن للمواطن محاكمة عادلة .

السند 01 : في جلسة المحاكمة من حق المتقاضي أن يدافع عن نفسه بتقديم الأدلة التي تثبت براءته.

السند 02 : علانية الجلسات طبقا للمادة 07 من قانون الاجراءات المدنية و الادارية من أهم ضمانات تحقيق

العدالة .

التعليمة : بالاعتماد على السندات و مكتسباتك أنجز فقرة لا تتجاوز 13 سطرا تجيب فيها عن تساؤل أخيك.

تصحيح النموذج رقم : 04

السؤال الأول : اشرح ما تحته خط (02 ن) (04 ن)

المنازعات : هي الخلافات التي تقوم بين الأفراد و المؤسسات .

المتخاصمين : هم أطراف النزاع و الصراع المختلفين في أمر ما .

2 - فيما تتمثل الطرق الودية ؟ : تتمثل الطرق الودية في : **الصلح و الوساطة**

3 - فيما تتمثل الطريقة القانونية ؟ و متى نلجأ إليها ؟ (01 ن)

تتمثل الطرق القانونية في : **مؤسسات القضاء - نلجأ إليها في : حالة فشل الصلح و الوساطة**

السؤال الثاني : يضمن الدستور الجزائري حق اللجوء الى القضاء و هو من أهم الحقوق الدستورية . (04 ن)

1- صنف في جدول مؤسسات القضاء حسب انواعه.(03ن)

القضاء المدني	القضاء الإداري
المحكمة الابتدائية - المجلس القضائي - المحكمة العليا	المحكمة الإدارية - مجلس الدولة

السؤال الثالث : اقترح شروطا للمحاكمة العادلة تسهم بها في عدالة القضاء . (04 ن)

- علانية الجلسات - مجانية التقاضي - حق الطعن - إصدار الأحكام بإسم الشعب

الوضعية الإدماجية (08 ن)

الإنسان إجتماعي بطبعه فهو بحاجة إلى غيره من الأشخاص في تعاملته اليومية و قد يؤدي إحتكاكه بغيره من الأفراد إلى نشوب خلافات تستوجب اللجوء إلى مؤسسات القضاء لفض هذه النزاعات بطرق سلمية فما هي المبادئ القانونية التي تضمن للمواطن محاكمة عادلة ؟

من أجل تحقيق المساواة و العدالة أقر القانون الجزائري إستقلال السلطة القضائية حتى تحفظ حقوق الأفراد و تتمثل ضمانات المحاكمة العادلة في علانية الجلسات و التي يعكس نوع من الشفافية والرقابة الشعبية بالإضافة إلى مجانية التقاضي بحيث تتكفل الدولة بمصاريف القاضي حتى تكون العدالة في متناول الجميع و كذلك إصدار الاحكام بإسم الشعب و كذلك تعليل الأحكام بعرض الأسباب التي أسند عليها الحكم و منح حق الطعن لأطراف النزاع ما من شأنه أن يضمن محاكمة عادلة يطبق فيها القانون بحذافره في الأخير نستنتج أن الدولة الجزائرية تعمل جاهدة من أجل توفير الشروط المناسبة لتمكين مؤسسات القضاء بمختلف تخصصاتها من أداء مهامها بكل حرية دون أي ضغط أو تدخل في صلاحياتها